



وزارة العدل
الجمهورية اللبنانية



المؤتمر الإقليمي حول "القضاء الصالح والعدالة الجنائية"

بيروت، الجمهورية اللبنانية
29-30 تشرين الثاني/نوفمبر 2008

الورقة الخلفية

1. مقدّمة

ينعقد هذا المؤتمر الإقليمي في إطار جهود برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP-POGAR) الهادفة الى دعم عملية الإصلاح والتنمية في المنطقة العربية من خلال التركيز على تشجيع ممارسات الحكم الرشيد وبناء المعرفة وتعزيز قدرات الحكومات والأطراف غير الحكومية في هذا المجال. ويسعى هذا المؤتمر الى تأمين أرضية عملية للإستفادة من التجارب السابقة والدروس المستفادة التي تراكمت خلال سنوات عمل البرنامج على تعزيز حكم القانون كأحد مكونات الحكم الرشيد وركيزته الأساسية. الهدف هو إطلاق عملية منسقة من الحوار والعمل من أجل تطوير إطار إقليمي لتحديث نظم العدالة في الدول العربية، يكون بمثابة إطار مرجعي لصانعي السياسات والممارسين ويساهم في تكوين رؤية متكاملة لتحديث نظم العدالة بما يتوافق مع المبادئ والمعايير الدولية والإقليمية، ويعكس حاجات الدول العربية وأولوياتها في ضوء التغيرات والتحديات الكثيرة التي تواجه المنطقة والعالم.

بالفعل، فإن السنوات الأخيرة من القرن الماضي والسنوات الأولى من هذا القرن شهدت عدة مراحل ومحطات تاريخية حملت معها الكثير من التغيرات السياسية والإقتصادية والإجتماعية التي انعكست بدورها في تغيير الكثير من الأنماط التي كانت سائدة في دول العالم، المتقدّمة والنامية منها على السواء. وفي هذا الإطار، كان الهمّ الأساسي للحكومات

هو استيعاب هذه التغيرات والتأقلم معها بشكل يمكنها من مواجهة تحديات القرن الجديد، لا سيما التحديات المرتبطة بأهداف التنمية للألفية (Millennium Development Goals) التي أقرها قادة ورؤساء دول العالم سنة 2000. ومن أبرز هذه التحديات، هي تلك المتعلقة بتحقيق العدالة وحماية حقوق الإنسان وتأمين الأمن والاستقرار في المجتمع وهو ما يمكن إختصاره بعبارة واحدة وهي "إرساء حكم القانون".

إن قيام أو غياب حكم القانون في دولة معينة يعتمد بشكل أساسي على نوعية نظام العدالة القائم فيها. والمقصود هنا بنظم العدالة ليس القضاء بمعناه الضيق فحسب، بل أيضا مجموع المؤسسات والآليات، الرسمية وغير الرسمية منها، المعنية بإرساء حكم القانون. وهي تشمل آليات رسم السياسات وتنفيذها. وتشمل القوانين والأنظمة وآليات وضعها وقياس جودتها. وتشمل أيضا مؤسسات العدالة الجنائية وسلطات إنفاذ القانون، وآليات الرقابة البرلمانية والأهلية وغيرها من الآليات التي تشكل مجموعها نظام العدالة، الذي يعمل على إرساء حكم القانون في دولة معينة.

وحيث أن حكم القانون هو أحد أهم مكونات الحكم الرشيد (Good Governance)، الذي رسي المجتمع الدولي على اعتباره أحد أهم العوامل، ما لم يكن أهمها على الإطلاق، في تحقيق التنمية البشرية وإزالة الفقر¹ فإن تعزيز نظم العدالة يصبح أحد أهم المداخل العملية للإصلاح والتنمية بشكل عام، لأنها الضمانة الأساسية التي يركز عليها مفهوم الحكم الرشيد بكل مكوناته الأخرى كالشفافية والمساءلة والمشاركة والإنصاف وغيرها من المواصفات الأخرى التي يتبنّاها المجتمع الدولي ومنظمة الأمم المتحدة ويعملان على تعزيزها.

هذا وتزداد أهمية العمل على تعزيز دور القضاء ونظم العدالة في ظلّ العولمة التي جلبت معها الكثير من التحديات الجديدة، خصوصا للدول النامية، مثل تنامي وتطور الجريمة، وافتتاح الأسواق أمام التجارة والاستثمار، ونمو القانون الدولي وما يجلبه ذلك من تحديات للأنظمة القانونية الوطنية، إضافة الى التقدم العلمي وثورة المعلومات التي جعلت التقدم مرهونا بدرجة المعرفة والقدرات المتوفرة للأفراد، بما فيهم صانعي السياسات، والمشرعين والقضاة وأفراد الشرطة وغيرهم من الأشخاص المعنيين بإقامة وتسيير نظم العدالة في دول العالم. وعليه، فإن أحد أبرز التحديات التي تفرضا هذه المرحلة بمتغيراتها الكثيرة، هي تلك التحديات المتعلقة بتعزيز وتطوير نظم العدالة (Justice Systems) حتى تواكب المبادئ والمعايير الدولية التي يجري تطويرها باستمرار وتتماشى مع متطلبات الحداثة والجودة في الخدمة والأداء.

فإن نظم العدالة الحديثة والفعّالة والشفافة التي تتماشى مع ما توافق عليه المجتمع الدولي من مبادئ ومعايير عامة، وتعبّر تعبيراً مباشراً عن إرادة الدولة وحاجاتها، وتستفيد من التجارب الناجحة والدروس المستفادة لتعمل على تحسين وتطوير أدائها باستمرار، هي وحدها القادرة على ضمان حقوق الأفراد وحياتهم دون تمييز، وهي إحدى أهم العناصر في جذب الاستثمارات والمحافظة عليها، وهي إحدى الضمانات ضد الفساد وضد إساءة إدارة الشؤون والأموال العمومية، وهي المنظومة الأساس التي يستند اليه أمن المواطنين واستقرارهم. بغيابها لا يمكن احترام حقوق الإنسان، ولا محاسبة السلطة التنفيذية ومراقبتها، ولا إقامة الانتخابات الحرة والنزيهة، ولا تطوير المجتمع المدني والإعلام، ولا التنافس في ظلّ الاندماج الإقتصادي العالمي وافتتاح الأسواق.

¹ تقرير الأمين العام السابق للأمم المتحدة عن أحوال المنظمة، 2000.

2. القضاء الصالح ونظم العدالة كمدخل أساسي لعملية الإصلاح والتنمية في الدول العربية

وفي ضوء ما تقدّم من أهمية القضاء الصالح ونظم العدالة في تعزيز الحكم الرشيد ودورها المهمّ في مواجهة تحديات العولمة وتحقيق التنمية، يمكن القول بأن المنطقة العربية هي من أكثر مناطق العالم حاجة الى تركيز جهودها على تعزيز نظم العدالة القائمة فيها بهدف تعزيز الدفع نحو تحقيق التنمية، لا سيّما وأن المنطقة تتميّز بوفرة في النصوص القانونية الجيدة، وإن كانت في بعض الأحيان تكون متناقضة أو مثيرة للالتباس، ولكن تعاني من نواقص كثيرة في أطر وآليات التنفيذ سواء على مستوى الأفراد المتخصّصين في مجالات العدالة من قضاة، ومحامين، ورجال شرطة وغيرهم، أو على مستوى المؤسسات المعنية التي قد لا ترتقي كثر من الأحيان الى المستوى المطلوب من الشفافية والفعالية.

وتعتبر هذه النواقص برأي الكثيرين هي أحد أسباب ما تعاني منه المنطقة العربية من عدم القدرة على الاستفادة الكاملة من ثمار العولمة الإقتصادية، وقصورها عن توظيف مقدراتها المالية والبشرية الواسعة بشكل فعّال، وذلك في ضوء ضعف اليات التخطيط الاستراتيجي بشكل عام، وآليات المشاركة في صنع القرار، وتزايد النمو السكاني بشكل كبير، وإزدياد هوة الدخل، واستمرار غياب الإستقرار السياسي والأمني في معظم أنحاء المنطقة. وإذا ما أضفنا الى ذلك ازدياد وتطور الجريمة لا سيّما الجريمة المنظّمة منها، وتعاضم متطلبات الإزدهار الإقتصادي، تصبح الحكومات العربية مطالبة أكثر فأكثر بتطوير قوانينها وأنظمتها ومؤسساتها لتتعامل بصورة أكفأ مع هذه التحديات. وهو ما يتوافق بالفعل مع ما أعلنه قادة الدول العربية في القمة العربية السادسة عشرة المنعقدة في تونس سنة 2004 في وثيقة "مسيرة التحديث والتطوير الإصلاح"، ولكنه ما زال يحتاج الى المتابعة والمزيد من جهود التنفيذ المركزة.

وفي ظلّ هذا الوضع، تبرز أهمية العمل على تركيز الجهود من أجل تعزيز دور القضاء الصالح ونظم العدالة للمشاركة في مواجهة هذه التحديات الكثيرة لا سيّما في المجالات الإقتصادية والإستثمارية، ومجالات القانون الإنساني الدولي، ومجالات العدالة الجنائية، ومجالات الوصول الى العدالة خصوصا بالنسبة للفقراء.

وبالفعل فقد بدأت الكثير من الدول العربية ورشات إصلاح متعدّدة في مجال تحديث نظم العدالة و تعزيز دور القضاء الصالح ، غير أن كثيراً من هذه الإصلاحات كانت إما مجتزأة وإما قطاعية محدّدة، وهي تفتقر في غالبيتها الى إطار استراتيجي وعملي يشكّل رؤية إصلاحية متكاملة. ففي حين تتركز معظم الإصلاحات على تعزيز البيئة القانونية للإستثمار مثلا، قلّما يكون هناك تركيزٌ جدّي على مسائل أخرى كالمسائل الجزائية وحقوق الإنسان، أو مسائل إجراءات التقاضي أو الوصول الى العدالة. وفي وقت يكثُر فيه الحديث عن استقلال ونزاهة القضاء ما زال هناك حاجة كبيرة الى تفعيل المبادئ الدستورية والقانونية القائمة في هذا المجال، هذا بالإضافة الى ضرورة العمل على رفع مستوى كفاءة موظفي المحاكم، وأعضاء الشرطة، وتحديث وسائل عمل النيابة العامة، وتحديث مناهج التدريب القضائي، الأساسي والمستمرّ، ومواضيع تنفيذ الأحكام المدنية والإدارية، ومسائل السجون والإصلاحات، والعدالة التصالحية، ومسألة مكنة المؤسسات المعنية بالعدالة وتسهيل الوصول الى المعلومات القانونية والقضائية، وغيرها من العناوين الإصلاحية الملحة.

وتظهر الأحداث والتطورات الدولية والإقليمية الأخيرة الحاجة إلى أن يتم تناول موضوع تحديث نظم العدالة بصورة أكثر فعالية وبشكل استراتيجي بحيث تشمل المقاربة الجديدة مسائل رسم السياسات وقياس تقدّمها ومدى تأثيرها، ومسائل تحديث وتنسيق القوانين والأنظمة، وتطوير قدرات الصياغة القانونية والتنظيمية، وتعزيز مفاهيم الشفافية والمساءلة، وتطوير أجهزة القضاء والنيابات العامة من خلال تعزيز جهود البناء المؤسسي والتدريب الأساسي والمستمر، وغيرها من العناصر الأساسية في نظم العدالة.

3. أبرز أنشطة برنامج إدارة الحكم في الدول العربية في مجال تعزيز دور القضاء الصالح وتحديث نظم العدالة

منذ إنشاء برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع للمكتب الإقليمي في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (POGAR) سنة 1999، تمّ إفراد جزء كبير من أعماله لموضوع حكم القانون (Rule of Law) بما يستوجب ذلك من عمل من أجل تعزيز دور القضاء الصالح وتحديث نظم العدالة (strengthening good judiciary and modernization of justice systems) لتكون أكثر فعالية في إرسائها لحكم القانون. وقد جاء ذلك تعبيراً عن أهمية هذا المحور التحديتي والإصلاحي في جهود تعزيز الحكم الرشيد وصولاً إلى المساهمة في تحقيق التنمية في المنطقة العربية. وقد تطوّر عمل البرنامج في هذا المجال طوال السنوات الماضية حتى تراكمت لديه مع شركائه في الدول العربية، معرفة وطيدة، وخبرات متنوّعة، وتجارب ناجحة ودروس مستفادة يمكن الركون إليها في تطوير وتنفيذ أي جهد تحديتي أو إصلاحي في المستقبل.

وبالفعل، مع تطوّر الإرادة السياسية في الدول العربية وتعاضم الدفع نحو تحقيق المزيد من التقدّم في مسيرة التطوير التحديث والإصلاح، تزداد الحاجة إلى تطوير مقاربة إصلاحية استراتيجية لنظم العدالة في الدول العربية تستند إلى أسس سليمة على مستوى رسم السياسات والتشريع، وعلى مستوى القضاء والتنفيذ، وتعتمد وسائل الرصد والقياس الحديثة كوسيلة أساسية للتحديث وتحسين الأداء.

في هذا الإطار ومن ضمن الجهود الإقليمية، يستعد برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع للمكتب الإقليمي في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للعمل على المرحلة الجديدة من مشاريعه في مجال حكم القانون وتحديث نظم العدالة وذلك في إطار المشاريع التالية التي يتم تنفيذها عدد كبير من الدول العربية.²

- مشروع تحديث النيابات العامة: تمّ إطلاق المرحلة الأولى من هذا المشروع، الذي يأتي هذا المؤتمر في سياقها، من القاهرة (مصر) بتاريخ 18 أيار/مايو سنة 2005 بهدف تعزيز حكم القانون وتحديث نظم العدالة الجنائية من خلال تحديث النيابات العامة في عدد من الدول العربية.³

² لمعلومات أكثر عن هذه المشاريع يمكن زيارة موقع www.pogar.org أو الاتصال بالمستشار الرئيسي لحكم القانون في البرنامج عبر البريد الإلكتروني wharb@undp-pogar.org.

³ يضم المشروع حالياً البلدان الريادية التالية: مصر، الأردن، المغرب، اليمن، ولبنان. ومن المتوقع أن ينضم عدد من البلدان الريادية الجديدة في محاولة لتوسيع مرمى المشروع.

ارتكز المشروع في مرحلته الأولى على المحاور الأربعة التالية (1) بناء وتعزيز قدرات ووسائل عمل النيابة العامة، و(2) تأمين وتعزيز علاقات المشاركة والتعاون بين النيابة العامة والمجتمع المدني، و(3) تطوير قنوات الاتصال بين النيابة العامة في الدول لاعربية وبينها وبين المجتمع الدولي، و(4) إصلاح القوانين التي تنظم عمل النيابة العامة.

وبالفعل، فقد تم تناول هذه المحاور الاستراتيجية من خلال تنفيذ عدد من النشاطات في الدول المشاركة وعلى المستوى الإقليمي من خلال مشاريع تكامل وتشبيك، ومؤتمرات متخصصة، وورش عمل تدريبية، وندوات اقليمية، وزيارات ميدانية، وغيرها. وتم العمل مع الدول العربية بشكل وثيق من أجل دعم الجهود الوطنية في المنطقة العربية في المجالات المتصلة. كما تناول هذا المشروع إعداد دراسات في الدول العربية المعنية حول وضع النيابة العامة فيها وكيفية تفعيل دور هذه النيابة وتطوير إداؤها، وحول القوانين الوضعية والأهمية الناتجة عن تطوير هذه القوانين وتحديثها.

ويتمّ الآن التحضير لإطلاق المرحلة الثانية منه لتمدت ثلاث سنوات جديدة (2009-2011) بهدف زيادة الدفع نحو تعزيز قدرة الدول العربية على حماية أمن المواطن ومواجهة الأخطار المتزايدة للنشاطات الإجرامية في إطار حكم القانون واحترام حقوق الإنسان. هذا وسيستمرّ التركيز على أجهزة النيابة العامة، مع إدخال أطراف حكوميين وغير حكوميين آخرين في بعض الأنشطة، انطلاقاً من إن النيابة العامة تبقى هي إحدى المؤسسات الرئيسية المعنية بزيادة أمن المواطن، والمهتمة في الوقت نفسه، بحماية وتعزيز احترام حقوق الإنسان.

وفي هذا الإطار فإن هذا المشروع يشكّل مدخلاً مبتكراً إلى تحديث نظم العدالة في المنطقة كونه يهدف إلى دعم الجهود الوطنية في المنطقة العربية لإرساء حكم القانون من خلال تعزيز القدرة المؤسسية للأجهزة المعنية برسم وتنفيذ السياسات في مجالات العدالة الجنائية.

- **مشروع التدريب القضائي على القوانين الاقتصادية:** وهو مشروع يهدف إلى تمكين القضاة في البلدان العربية من الإستجابة بشكل أفضل إلى تحديات العولمة، ولا سيّما من خلال البتّ في النزاعات الاقتصادية بمزيد من الدراية والإنصاف. وقد تمّ إطلاقه في ورشة عمل تدريبية جرت في الرباط (المغرب) في حزيران/يونيو 2008. ويأتي هذا المشروع لتعزيز قدرات الدول العربية من أجل مساعدتها على تطوير قدرات القضاة في مجال تطبيق القوانين الاقتصادية، انطلاقاً من محاولة بناء معرفة متوطّدة حول أحدث التطوّرات في الأطر القانونية الاقتصادية في الدول العربية. ويتمّ تنفيذ المشروع بالتعاون مع معهد القضاء الفرنسي.

- **مشروع إرساء أسس القضاء الصالح:** وهو مشروع يتمّ العمل على إطلاقه سنة 2009 بعد إنطلاق الأعمال التحضيرية له في أجتتماع وزاري مصغّر في بيروت (لبنان) بتاريخ 20 آب/أغسطس 2008. ويهدف المشروع إلى الارتقاء بأداء الاجهزة القضائية في البلدان العربية ضمن اطر مبادئ القضاء الصالح التي يتمّ السعي الى توثيقها في إطار وثيقة مرجعية منسّقة تنطلق من المبادئ والمعايير الدولية والإقليمية في هذا المجال وتعكس التجارب المتميّزة في الحضارة العربية بقيمها الدينية والاجتماعية. وبالتالي تشكل هذه الوثيقة إطاراً عملياً قابلاً للاستخدام كوسيلة للرصد تساعد في رسم السياسات وفي قياس الأداء ومدى التقدم الحاصل في الإصلاحات ذات الصلة. ويأتي هذا المشروع لتعزيز قدرات الدول العربية من أجل مساعدتها على تطوير قدرات القضاء في

مجالات الاستقلالية، والنزاهة، والكفاءة والفعالية، إضافة الى تعزيز مفاهيم النزاهة والكفاءة والفعالية في الاداء القضائي، من خلال زيادة الوعي وبناء المعرفة والقدرات للممارسين في الدول العربية عبر مجموعة من النشاطات الإقليمية التي يتم تنفيذها في هذا الاطار.

- **مشروع تعزيز تنفيذ الأحكام:** وهو مشروع يتوقع أن يتم إطلاقه في نهاية سنة 2009 ويهدف إلى دعم مراجعة وتطوير آليات تنفيذ الأحكام، الوطنية منها والاجنبية، الصادرة منها عن القضاء او عن التحكيم، لتكون أكثر عدالة وفعالية.

من هنا، يتضح أن موضوع تعزيز القضاء الصالح وتحديث نظم العدالة يعتبر من الأولويات الرئيسية التي يهدف برنامج ادارة الحكم في الدول العربية التابع للمكتب الإقليمي في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الى دعمها، بالنظر للاهمية القصوى لهذه النظم في ارساء حكم القانون في المنطقة العربية.

4. لمحة عن أهم المبادئ والمعايير الدولية والإقليمية الخاصة بالقضاء وتحديث نظم العدالة

إن نقطة الإنطلاق الأساسية لعملية تحديث نظم العدالة في الدول العربية هي مجموعة المبادئ والمعايير ذات الصلة التي وجدت مكانها الرئيس على سلم اولويات المجتمع الدولي فيما يتعلق بجهود الاصلاح، وقد مثلت هذه المبادئ والمعايير توافقاً دولياً حول ضرورة الارتقاء بنظم العدالة بما يتواءم مع حاجات الدول والمجتمعات ويخدم حماية حقوق الانسان. ولعل ابرز هذه المعايير هي التالية:

- **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:** وقد اعتمدهت الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1948، وهو مجموعة من المبادئ المعترف بها عالمياً والتي ينبغي أن تنظم سلوك جميع الدول، وبعض مواده، ومنها المادتان 10 و11، توردان حقوقاً بشأن المحاكمة العادلة. ولقد نال الحق في المحاكمة العادلة المعترف به في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان اعترافاً واسع النطاق باعتباره جزءاً من القانون الاعتيادي أو المبادئ العامة للقانون في معظم الدول، ومن ثم، فقد أصبح ملزماً من الناحية القانونية لسائر البلدان. وقد استلهمت من مبادئ الإعلان العالمي الكثير من المعاهدات والمعايير على الصعيدين الدولي والإقليمي.

- **العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية:** اعتمدهت الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1966، ودخل إلى حيز النفاذ عام 1976. وقد اتى هذا العهد كي يقنن الحقوق المدنية والسياسية في صورة معاهدة ملزمة للدول التي تصدق عليها أو تنضم لها، ووسع من نطاق الحقوق المدنية والسياسية المعترف بها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.⁴

- **اتفاقية مناهضة التعذيب:** وهي الاتفاقية التي جاءت بهدف مناهضة التعذيب وغيره من اشكال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والتي اعتمدهت الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإجماع في عام 1984

⁴ يحمي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الحقوق الأساسية للأفراد، ومن بينها الحق في التحرر من القيد أو الاحتجاز تعسفاً، والحق في التحرر من التعذيب وسوء المعاملة، والحق في المحاكمة العادلة.

ودخلت إلى حيز النفاذ عام 1987. و الدول ملزمة بموجب أحكام الاتفاقية بأن توقف وتمنع التعذيب في أراضيها، وأن تجرمه وتحقق في جميع المزاعم الخاصة به، وأن تقدم إلى العدالة الأشخاص المشتبه في ممارستهم له، بينما تضمن أن أي فرد مشتبه في ممارسته للتعذيب سيتلقى معاملة حسنة خلال الإجراءات القانونية، وأن تستبعد المحاكمات جميع الأدلة التي يتم انتزاعها عن طريق التعذيب، وضمان تعويض الضحايا عما لحق بهم من آلام.

- **اتفاقية حقوق الطفل:** وهي الاتفاقية التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1989، ودخلت إلى حيز النفاذ في عام 1990. وتنطوي هذه الاتفاقية على ضمانات للمحاكمة العادلة بالنسبة للأطفال المتهمين بمخالفة أحكام قانون العقوبات.

- **المبادئ والمعايير الخاصة بالمنازعات المسلحة:** ضُمَّت بعض ضمانات المحاكمة العادلة في نصوص اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 التي تحمي السكان المدنيين والمحاربين في زمن الحروب، خاصة إبان المنازعات المسلحة الدولية، وكذلك أثناء المنازعات الداخلية المسلحة، مثل الحروب الأهلية. واستُكملت أحكام الاتفاقيات بالبروتوكول الإضافي الأول الذي يوسع من دائرة الحماية بالنسبة للمدنيين وغيرهم أثناء المنازعات المسلحة، والبروتوكول الاختياري الثاني الذي يوفر الحماية للمدنيين وغيرهم أثناء المنازعات الداخلية المسلحة.

- **مجموعة المبادئ الخاصة بحماية الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز:** وقد اعتمدها الجمعية العامة عام 1988، وهي تحتوي على مجموعة مرجعية من المعايير المعترف بها بشأن سبل معاملة السجناء والمحتجزين، وهي صالحة للتطبيق في كل دولة. وتحدد المبادئ مفاهيم قانونية وإنسانية أساسية، وتستخدم كدليل يسترشد به المشرعون في صياغة القوانين الوطنية.

- **القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء:** وقد اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين وصدق عليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة، وهي تحدد الأمور المقبولة بوجه عام كمبادئ في مجال معاملة السجناء.⁵

- **الضمانات التي أقرتها الأمم المتحدة لحماية حقوق الأشخاص الذين يواجهون عقوبة الإعدام:** وقد اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي وصدقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1984، وهي تقيد استخدام عقوبة الإعدام في البلدان التي لم تلغها حتى الآن.⁶

- **البروتوكول السادس لاتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية الخاص بإلغاء عقوبة الإعدام:** وقد دخل حيز النفاذ في عام 1985. ويحظر البروتوكول استخدام عقوبة الإعدام في وقت السلم.

⁵ تجدر الإشارة الى انه في عام 1971، دعت الجمعية العامة للأمم المتحدة الدول الأعضاء لتنفيذ هذه القواعد وإدراجها في تشريعاتها الوطنية.

⁶ ومن بين الإجراءات الوقائية التي توفرها، أنها لا تجيز تطبيق عقوبة الإعدام إلا بعد محاكمة توفر للمتهم جميع الضمانات القضائية الممكنة والتي تكفل له محاكمة عادلة، أو على أقل تقدير، تلك الضمانات الواردة في المادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك حق أي شخص يشبه في أمره أو يتهم بارتكاب جريمة عقوبتها الإعدام في أن ينال مساعدة قانونية كافية خلال جميع مراحل نظر الدعوى.

- البروتوكول السابع لاتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية: وقد دخل حيز النفاذ في عام 1988. وهو يتضمن ضمانات في الحق بإحالة أحكام الإدانة بارتكاب أفعال جنائية إلى محكمة أعلى لمراجعتها، كما أنها تضمن حق الفرد في ألا يحاكم أو يعاقب على ذات الجرم مرتين، كما أنها تنص على الحق في الحصول على تعويض بسبب الأخطاء في تطبيق العدالة.
- المبادئ التوجيهية الخاصة بدور أعضاء النيابة العامة: وقد تم اعتمادها خلال مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين في عام 1990.
- المبادئ الأساسية لاستقلال القضاء: وقد اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، وصدقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1985. وتطبق هذه المبادئ على كل من يمارس مهنة القضاء بصفة رسمية أو غير رسمية، وفقاً لمقتضيات الأمور.⁷
- مدونات السلوك الخاصة بالقضاة: ومن أهمها مبادئ بنغالور للسلوك القضائي الصادرة عام 2002، بالإضافة الى الصكوك الإقليمية كوثيقة الشارقة لأخلاقيات القاضي لسنة 2006 والتي تمّ اعتمادها من قبل مجلس وزراء العدل العرب، بالإضافة الى وثيقة الرياض للقاضي العربي الصادرة عام 2007، والتي اعتمدها رؤساء معاهد التدريب القضائي في الدول العربية.

5. محاور المؤتمر الإقليمي وأهدافه والنتائج المتوقعة

إن الجهود المبذولة في مجال الارتقاء بدور القضاء وتعزيز نظم العدالة في الدول العربية تصطدم بحاجز أساسي يعيق تقدّمها بالشكل المطلوب، ويتمثل بعدم وجود آليات منهجية ومستمرّة لدعم وتطوير سياسات واستراتيجيات تحديث نظم العدالة، وغياب أي جهود لرصد وتحليل وضع نظم العدالة ولقياس أدائها، ما ينعكس ندرة وعدم دقة في المعلومات والبيانات الميدانية المتوافرة. هذا يؤثر سلباً في انتهاج مقاربة إصلاحية استراتيجية مبنية على معرفة متوطدة، ويعيق تقدّم جهود دعم استراتيجيات وسياسات تحديث نظم العدالة الأمر الذي يعتبر مرتكزا أساسيا من مرتكزات تطوير حكم القانون والعدالة في المنطقة وأحد أبرز مداخل الإصلاح فيها كما تقدّم أعلاه.

من هنا يأتي المؤتمر الإقليمي حول "القضاء الصالح والعدالة الجنائية"، الذي سينعقد بتاريخ 29-30 تشرين الثاني/نوفمبر 2008 في بيروت-لبنان، بتنظيم من برنامج ادارة الحكم في الدول العربية التابع للمكتب الاقليمي العربي في برنامج الامم المتحدة الانمائي، وبرعاية كريمة من معالي وزير العدل اللبناني البروفيسور ابراهيم نجار، ليشكل لبنة أساسية في عملية تعزيز القضاء الصالح وتحديث نظم العدالة في الدول العربية، وتحديدًا فيما يتعلق بدعم السياسات والاستراتيجيات ذات الصلة، مع التركيز على أهمية آليات الرصد لتحديث هذه السياسات والاستراتيجيات بصورة موضوعية وعلمية ولقياس فعاليتها.

⁷ وقد وضعت هذه المبادئ لمساعدة الحكومات على ضمان استقلال السلطة القضائية وتعزيزها. ويجب أن تأخذها الحكومات بعين الاعتبار وأن تحترمها في إطار التشريعات والأعراف الوطنية، كما يجب أن يبنه لها القضاة والمحامون وأعضاء السلطة التنفيذية والتشريعية وكذلك المواطنون.

ويتناول المؤتمر تحديدا ثلاث محاور رئيسية من محاور تحديث نظم العدالة، باعتبار أن هذه المواضيع هي إحدى أولويات الإصلاح في المنطقة العربية، وهي (1) الأطر الدولية والإقليمية لتحديث القضاء والنيابات العامة، و(2) سياسات العدالة الجنائية، و(3) القوانين الجزائية وحقوق الإنسان. الهدف هو خدمة هذه الأولويات من خلال شرح متطلبات وعناصر تطبيق المبادئ المعايير الدولية لصانعي السياسات والممارسين في الدول العربية، وتقديم أفضل الممارسات في هذا الشأن من أجل تطوير المعرفة اللازمة لدعم سياسات واستراتيجيات تحديث نظم العدالة في المنطقة العربية، مع التركيز على أهمية آليات الرصد في هذا المجال. كما يشكل هذا المؤتمر فرصة مهمة لتبادل التجارب الناجحة والدروس المستفادة بين الدول العربية وبينها وبين دول أخرى من العالم في المجالات المختلفة الخاصة بتحديث نظم العدالة.

الجلسة الأولى ستكون مخصصة لاستعراض ومناقشة المبادئ العامة للقضاء الصالح والعدالة الجنائية، حيث سيتم تقديم لمحة عن المبادئ والمعايير الدولية في مجال العدالة، بالإضافة إلى تقديم لمحة عن المبادئ والمعايير الإقليمية العربية في مجال العدالة. كما سيتم مناقشة أهمية آليات الرصد كوسيلة لتطوير نظم العدالة بالإستناد إلى الأطر الإقليمية والدولية في هذا المجال.

الجلسة الثانية ستكون مخصصة لبحث موضوع تعزيز دور نظم العدالة في تحقيق الأمن ومكافحة الجريمة، حيث سيتم عرض ومناقشة دور النواب العموم في تطبيق سياسات فعّالة ومنسّقة في مجال العدالة الجنائية، بالإضافة إلى عرض ومناقشة دور مراكز الأبحاث المتخصصة ومراكز الأدلة الجنائية في دعم رسم السياسات، وصولاً لمناقشة أهمية التقييم الدوري لأنظمة العدالة الجنائية وأبرز أدوات التقييم في هذا المجال.

الجلسة الثالثة ستقسم إلى جزئين: (الجزء الأول) مخصص لموضوع تحديث القوانين الجزائية كأحد مداخل تطوير نظم العدالة في ضوء احترام مبادئ ومعايير حقوق الإنسان، حيث سيتم خلال هذه الجلسة استعراض المبادئ والمعايير الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان في مجال إدارة العدالة، وشرحها، ومن ثم سيتم تقديم دراسات حالة حول موضوع تحديث القوانين الجزائية في بعض الدول العربية، حيث سيكون هناك عرض لوضع القوانين الجزائية في الأردن، بالإضافة إلى وضع القوانين الجزائية في مصر. (الجزء الثاني من الجلسة) سيخصص لاستكمال الحديث حول موضوع تحديث القوانين الجزائية كأحد مداخل تطوير نظم العدالة في ضوء احترام مبادئ ومعايير حقوق الإنسان انطلاقاً من متابعة استعراض وضع القوانين الجزائية في بعض الدول العربية، حيث سيتم استعراض ومناقشة دراسة حالة لبنان بالنسبة لوضع القوانين الجزائية فيه، ومن ثم المغرب، واليمن.

الجلسة الرابعة ستكون مخصصة لتناول موضوع التعاون الإقليمي والدولي في مجال تعزيز العدالة، وسيتم خلال هذه الجلسة تقديم لمحة عامة عن جهود التعاون العربي في مجال تعزيز العدالة، بالإضافة إلى استعراض الجهود الأوروبية-العربية المشتركة في مجال تعزيز العدالة، وصولاً لعرض جهود هيئات الأمم المتحدة في مجال تعزيز العدالة على المستوى الإقليمي في المنطقة العربية، بالإضافة إلى مناقشة دور الجمعيات المهنية في تفعيل التعاون الدولي في مجال تحقيق العدالة.

الجلسة الختامية ستخصص لمراجعة ملخص ونتائج جلسات الإجتماع، وإعلان التوصيات، وتقديم الكلمة الختامية.

سيشكّل هذا اللقاء نقطة إنطلاق لمجهود إقليمي أوسع يسعى الى تعزيز التوجّه نحو تطوير واستخدام آليات الرصد كوسيلة لدعم رسم السياسات والاستراتيجيات اللازمة تحديث نظم العدالة في الدول العربية بصورة موضوعية وعملية وبما يتناسب مع واقع وحاجات هذه الدول. هذا اضافة الى ان المؤتمر ومن خلال المداخلات والمناقشات التي ستجري اثناءه، سيشكّل فرصة جديدة لتبادل الخبرات والتجارب بين الدول العربية وبينها وبين مصادر الخبرة الدولية مما سيساهم ايجابا في تعميق حوار السياسات الإقليمي، وعملية بناء المعرفة والقدرات في الدول العربية في مختلف مجالات تحديث نظم العدالة ودعم سياساتها واستراتيجياتها، اضافة الى دعم عملية التعلّم من النظراء والمشورة بينهم.

كما سيشكّل هذا المؤتمر فرصة مهمّة لمناقشة افضل السبل والاليات من اجل تعزيز التعاون والتنسيق وتطوير عملية التبادل المعرفي في مجال دعم وضع وتطوير استراتيجيات تحديث نظم العدالة على المستوى الوطني والاقليمي، انطلاقا مما سيتم تقديمه من تجارب عربية واجنبية، الامر الذي يشكّل نقطة اساسية نحو البدء بتطوير إطار إقليمي يشكل مرجعا تقنيا للجهود الاصلاحية في المنطقة.